

مجلة علوم التربية

دورية مغربية فصلية متخصصة



العدد الرابع والخمسون - يناير 2013

إشكالية العقاب في المدرسة العمومية

◆ احبيدة العوني

العقاب جزاء المُسيء والثواب جزاء المحسن. والعقاب والثواب كلاهما وسيلتان للتربية، فالأسرة والمربون بصفة عامة يلجؤون إلى العقاب لتقويم سلوك غير سوي عند من يربون، وكان الغالب أن يكون العقاب ماديا أي جسديا يمس المخطئ مباشرة، بمعنى أن يضرب المربي المخطئ باليد أو العصا أو غير ذلك، وهذا الضرب تتفاوت شدته حسب نوع الخطأ من ضرب خفيف على الوجه أو الرأس إلى ضرب بالعصا على أماكن متفرقة من الجسم، إلى ضرب أخطر يؤدي إلى جروح وانتفاخ...

والى جانب هذا الصنف من العقاب المادي هناك نوع آخر، ألا وهو العقاب النفسي أو المعنوي، وهو أن يعمد المربي إلى لوم وتوبيخ المخطئ كسبه وشتمه وتعييره والاستهزاء منه، أو حرمانه مما يعجبه، كحبس النقود عليه أو عدم تمتعيه بما يحلو له من مأكّل وملبس، وكذلك حرمانه من العطف والحنان أي إهماله وعدم الاهتمام به.

وواضح أنّ الأصل في الهدف من العقاب هو التربية وتحسين سلوك المتعلم، أي أنّ العقاب وسيلة رادعة تترك أثرا عميقا في جسد أو نفسية المخطئ، يزرجه عن تكرار السلوك الخاطئ أو الوقوع في سلوك يشبهه، ونحن إذ نتحدث عن العقاب بهذا الهدف نقر بأهميته في التربية وتقويم اعوجاجات الناشئ. وهو أي العقاب وسيلة فعالة في ردع طيش الإنسان بصفة عامة، فالشرع والقانون سنا عقوبات على الجاني والمعتدي حفظا لحقوق الناس، إذ النصح والإرشاد غير كافيين لبعض الناس. فمن الناس من لولا خوفه من الغرامة المالية لما احترم قوانين السير، ولما احترم حقوق الناس بصفة عامة، لولا العقاب لشتّم هذا وأخذ مال هذا وسفك دم هذا. وعلى هذا لا تستقيم الحياة ولا تهدأ ولا يطمئن أهلها إلا بوجود عقاب زاجر.

لو سألنا مدرسا لماذا تعاقب المتعلم؟ سيقول إنني أعاقبه حرصا على مصلحته، إذ

ثمرة من ثمرات انتشار ثقافة حقوق الطفل والحرية والديمقراطية التي صدرها العالم الغربي إلى الشرق، وقد بدأت هذه المفاهيم تتبلور عندنا في السنوات الأخيرة. فما البديل إذا كان العقاب ممنوعاً؟ هل يملك المدرس وسائل أخرى أحسن من العقاب في التربية والتعليم؟

” مذكرة رقم: 143

إلى:

السيدات والسادة:

- مفتشات ومفتشي التعليم.

- رئيسات ورؤساء المؤسسات التعليمية

- الأستاذات والأساتذة.

الموضوع: ظاهرة العقاب البدني في حق

التلاميذ.

المرجع: المذكرة الوزارية رقم 807/99.

بتاريخ 23 شتبر 1999.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد

بالله.

وبعد؛ فقد توافذ على مصلحة الشؤون التربوية عدد كبير من الآباء والأمهات يشكون من العقاب البدني الذي تعرض له أبناءهم داخل المؤسسات التعليمية، سواء من طرف الأساتذة أو من طرف بعض أطر الإدارة التربوية.

ومعلوم أن العقاب البدني لا يمكن أن

مصلحته في أن ينشأ نشأة سوية، ألا يكذب، أن لا يتقوه الكلام البذيء، ألا يسرق، أن يحترم الوقت، أن يحترم أصدقاءه بالألّا يزعجهم أثناء الدرس، أن ينجز واجباته المنزلية، أن ينتبه... ولوتذكرنا وسائل العقاب في الماضي القريب لقلنا إن المدرس يعاقب غالباً المتعلم عقاباً مادياً، أي بالضرب على اليد عصا مثني وثلاث ورباع وخماس وسداس وقد يكون الضرب على باطن الرجلين وهذا نادر، كما يكون صفعا صفقة واحدة أو صفعتين. وهناك أنواع من العقاب الحضاري مستعمل عند المعلمين، منها أن يقف التلميذ في آخر الحجرة مولياً وجهه شطر الجدار، على رجل واحدة رافعا الأخرى، على ألا يتناوب على رجليه في الوقوف، وهناك عقوبة الكتابة وهي أن يكتب التلميذ كلمة أو جملة أو نصا عشرات المرات.

هذا ما كان سائداً، حينما كان يعتبر العقاب من وسائل التربية والتعليم. أما اليوم، فالعقاب ممنوع منعاً باتاً، وهو جريمة في حق المتعلم يحاسب عليها الجاني حساباً عسيراً. العقاب ممنوع بشكليه المادي والمعنوي، إذ لا يسمح بضرب المتعلم أو تعنيفه معنوياً مهما كان الخطأ الصادر عنه. وهذا المنع هو نتيجة أبحاث بينت أن للعقاب المادي والمعنوي أضراراً خطيرة على المتعلم، وهو أعني المنع



تكره العنف والتعذيب والعقاب، إننا نرى أنّ العقاب في تلك الحالة وبهذا الهدف التربوي الذي هو تأديب المتعلم وتوجيهه إذا لم يتعض بالوسائل الأخرى لا بدّ منه، وهذا المذهب التربوي نجده عند محمد قطب إذ يقول: “ حين لا تفلح القدوة ولا تفلح الموعظة، فلا بد إذن من علاج حاسم يضع الأمور في وضعها الصحيح. والعلاج الحاسم هو العقوبة.

وبعض اتجاهات التربية الحديثة تنفر من العقوبة وتكره ذكرها على اللسان. ولكن الجيل الذي أريد له أن يتربى بلا عقوبة- في أمريكا- جيل منحل مفكك الكيان.

إنّ العقوبة ليست ضرورة لكل شخص. فقد يستغني شخص بالقدوة و بالموعظة فلا يحتاج في حياته كلها إلى عقاب... ولكن الناس كلهم ليسوا كذلك ... ففيهم من يحتاج إلى الشدة مرة أو مرات.

وليست العقوبة أول خاطر يخطر على قلب المربي ولا أقرب سبيل... فالموعظة هي المقدّمة، والدعوة إلى عمل الخير والصبر على انحراف النفوس لعلها تستجيب...¹.

لكن ما نوع هذا العقاب الذي يؤدي وظيفته من غير ضرر؟ لا نستطيع أن نحدد عقابا بعينه يؤدي الوظيفة التربوية المقصودة، أ نعاقب المتعلم عقابا معنويا؟ وأي عقاب معنوي؟ لوم، توبيخ، استهزاء،

يكون وسيلة تربوية ناجعة لتعديل السلوك بسبب الآثار السلبية التي يتركها في نفسية التلميذ، سواء على المدى القريب أو البعيد، والحقد الذي يمكن أن يتولد لديه تجاه المدرسة والمدرسين، مما يخلق أحيانا ردود أفعال مختلفة ضدهم من طرف الأطفال وأوليائهم.

وعليه فإنني أذكر بمحتوى المذكرة الوزارية المشار إليها في المرجع أعلاه، وأطلب من السادة المدرسين ورجال الإدارة التربوية اجتناب أي شكل من أشكال العنف الجسدي أو النفسي ضد التلاميذ واللجوء إلى الأساليب التربوية الحديثة لتقويم سلوكهم. والسلام.

لوسألتنا المدرس هذا السؤال: متى تلجأ إلى العقاب؟ هل هو الحل الأول الأخير لتأديب المتعلم؟ لقال: لا، العكس هو الصحيح، العقاب هو الحل الأخير وليس الحل الأول. بمعنى أنّ المدرس لا يلجأ إلى العقاب إلا حينما لا ينفع التوجيه والتبنيه الشفوي، فالمدرس حينما يزعجه تلميذ ويعرقل درسه بالكلام الثنائي مثلا، ينبهه أول الأمر، وإذا لم يتنبه، يحذره في المرة الموالية، وإذا لم يتعض يأتي دور العقاب المادي أو المعنوي أو هما معا، من هنا نرى أنّ المدرس يستعمل العقاب وهو مكره، لأن النفس البشرية السوية



ونتلمس لها الأعذار. فإنّ ذلك نفسه يبعث على الانحراف ويزيد عدد المنحرفين!².

إن العقوبة بالنسبة لمحمد قطب وسيلة ضرورية وفعالة لتأديب بعض الناس، لذا فمنع العقاب معناه تشجيع هؤلاء على الانحراف والكسل والإهمال، ”ومن هنا كان لابد من ”شيء“ من الحزم في تربية الأطفال والكبار. لصالحهم هم أنفسهم قبل صالح الآخرين.

ومن الحزم استخدام العقوبة أو التهديد باستخدامها في بعض الأحيان.

ثم يوقع العقاب (الاسلام)

درجات متفاوتة لدرجات من الناس! فمن الناس من تكفيه الإشارة البعيدة فيرتجف قلبه ويهتز وجدانه، ويعدل عما هو مقدم عليه من انحراف. ومنهم من لا يردعه إلا الغضب الجاهر الصريح. ومنهم من يكفيه التهديد بعذاب مؤجل التنفيذ، ومنهم من لا بد من تقرب العصا منه حتى يراها على مقربة منه. ومنهم بعد ذلك فريق لا بد أن يحس لدغ العقوبة على جسمه لكي يستقيم!³.

لكن هل كل عقاب هدفة التربية ودفع المتعلم إلى الاجتهاد؟ ألا يمكن القول إنّ هناك عقابا مدمرا للمتعلم لا يهدف إلى توجيهه ولا تأديب؟

حرمان من المشاركة؟ إننا نحذر من كل ما يهين المتعلم إهانة واضحة خالصة، لما لذلك من تدمير لنفسيته، كسبه وشتمه وتعبيره، ونرى أن اللوم أو العتاب الذي يقنع المتعلم بقبح وضرر تصرفه وفعله أنفع من التوبيخ الجارح، هذا اللوم لا بد أن يكون ممزوجا بالنصح. أما العقاب المادي فلا بد من أن يكون متزنا لا عنف فيه. المدرس هو الذي يقدر على تحديد نوع العقاب النافع لأن كل تلميذ له ما يردعه، فقد يكون اللوم أنفع من الضرب، والعكس صحيح. هكذا لا يمكن بأي حال من الأحوال أن ننكر أهمية العقاب التربوي في المدرسة، إنه شر لا بد منه.

قال محمد قطب مؤكدا على ضرورة العقاب ومبينا أنّ من الناس من لا تزيده الموعظة إلاّ انحرافا: ”ولكن الواقع المشهود أن هناك أناسا لا يصلح معهم ذلك كله، أو يزدادون انحرافا كلما زيد لهم في الوعظ والإرشاد. وليس من الحكمة أن نتجاهل وجود هؤلاء أو نتصنع الرقة الزائدة فنستنكر الشدة عليهم!

إنهم مرضى. نعم. ومنحرفون. والعيادات السيكولوجية قد تصلحهم! ولا أحد يمنع عنهم العلاج النفسي أو أي نوع من أنواع العلاج. ولكن فلنحذر أن نجعل وسيلتنا في تربية النفوس أن نجاريها في انحرافاتنا

لا نتصور أن هناك مدرسا سوياً يتمتع بكامل قواه العقلية والنفسية، يعاقب المتعلم بلا سبب، إنه يستحيل أن يوجد مدرس يضرب ويشتم المتعلم دون أن يخلّ بالنظام الداخلي للقسم، أو دون أن يهمل دروسه إهمالاً مثلاً. غير أن هناك حالات يصبح فيها العقاب انتقاماً وعنفا وإرهاباً، فأن تعاقب المتعلم لأسباب كأن يتأخر مرة واحدة، أو كأن يطلب من زميله قلماً انتقام لا عقاب، وأن تلزم المتعلم بأن يغلّق فمه كل الإغلاق طوال الساعة إرهاب لا عقاب، وأن تضرب المتعلم ضرباً عنيفاً عنف لا عقاب...

مع الأسف وجد في مدارسنا العنف والإرهاب والانتقام، فقد كان بعض المعلمين سامحهم الله يحولون حجرة الدرس إلى زنزانة التعذيب، كان هواية بعضهم افتراس المتعلمين، لم تمر حصة أبداً دون عقاب شديد. لا نحتاج إلى دراسة ميدانية لنثبت أن ذلك العنف والانتقام والإرهاب يدمر المتعلم، ويزرع فيه الخوف والقلق، وينزع منه الثقة بالنفس. فليوماً أغلبنا عاش هذه الحالة وأحس بذلك الخوف والقلق وارتجف وارتعد وهو يدخل حجرة العقاب، وما زال إلى الآن يحس بضيق حين يلج مؤسسة عمومية، ويتعلم إذا اضطرتته حاجته للحديث مع موظف أو مسؤول... وما يعقد أمر ذلك

العنف والترهيب أنه غالباً ما يمارس على المتعلمين الأطفال.

والأعقد من هذا وذاك أن للعقاب اللاتربوي أثراً بعيداً يمتد أجيالاً، فقد حذر ابن خلدون، منذ قرون طويلة، من الشدة على المتعلم، إذ بين أن المبالغة في عقاب المتعلم تضرّ بنفسية المتعلم، فالعقاب الشديد يضيق على النفس، ويزرع في المتعلم خلق الكذب والخبث كما قال ابن خلدون، فالمتعلم خوفاً من العقاب يلجأ إلى الكذب والنفاق والمكر والخديعة، وهذا هو المقصود بصفة الخبث عند ابن خلدون. وهذه الصفات الذميمة التي ينشأ عليها المتعلم الصغير ليست مؤقتة، بل ستصبح خلقاً وعادة كما قال ابن خلدون، وهذا معناه أن ضرر الشدة في العقاب خطير، لأن آثاره لن تزول بتجاوز المتعلم مرحلة الطفولة.

وقد نظر ابن خلدون إلى آثار العقاب نظرة عميقة بعيدة، حيث رأى أن الأخلاق التي تنشأ بسبب العقاب لن تبني مجتمعاً مدنياً متحضراً، حيث قال: "وذلك أن إرهاب الحد في التعليم مضر بالمتعلم، سيما في أصاغر الولد، لأنه من سور الملكة، ومن كان مرباه بالعسف والقهر من المتعلمين أو المماليك أو الخدم، سطا به القهر وضيق على النفس في انبساطها، وذهب بنشاطها



يوصفون في كل أفق وعصر بالخروج. ومعناه في الاصطلاح المشهور التخابث والكيده، وسببه ما قلناه⁵.

وانتهى ابن خلدون بعد تحليل عواقب الشدة في العقاب إلى هذا التوجيه الذي وجهه إلى المربي، سواء كان معلما أم أبا، إذ قال: "فينبغي للمعلم في متعلمه والوالد في ولده أن لا يستبدوا عليهم في التأديب"⁶، هكذا يظهر أن ابن خلدون يرفض الشدة في العقاب لما لها من أضرار على المتعلم على المستوى البعيد. لكن هل هذا يعني أن ابن خلدون يرفض العقاب رفضا مطلقا، جملة وتفصيلا؟

استعمل ابن خلدون في النصوص السابقة عبارات تشير إلى موقفه من العقاب، ومن هذه العبارات قوله: "وذلك أن إرهاف الحد في التعليم مضر بالمتعلم"⁷، "ومن كان مرباه بالعسف والقهر... سطا به القهر..."⁸، "وهكذا وقع لكل أمة حصلت في قبضة القهر ونال منها العسف"⁹، "فينبغي للمعلم في متعلمه والوالد في ولده أن لا يستبدوا عليهم في التأديب"¹⁰، إن استعمال ابن خلدون عبارة "إرهاف الحد" و"القهر والعسف" و"أن لا يستبدوا" إشارة قوية إلى أنه لا يرفض العقاب رفضا كلياً، بل يرفض الشدة والمبالغة فيه، وهذا واضح كذلك من

ودعاه إلى الكسل وحمل على الكذب والخبث، وهو التظاهر بغير ما في ضميره، خوفا من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة لذلك، وصارت له عادة وخلقا، وفسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمدن"⁴.

إن كلام ابن خلدون عن النتائج السيئة البعيدة للعقاب تبين أنه كان يرفض أن يبالغ المعلم في ضرب المتعلم، وقد استعمل عبد الرحمن أسلوب الوصف لبيان الآثار النفسية الوخيمة للعقاب، إن العقاب حيثما وجد أدى إلى تلك النتائج الوخيمة، إذ لم يقتصر حديث ابن خلدون عن ضرر العقاب في التعليم، بل بين أن الأمة أو الشعب الذي وقع في قبضة القهر يصير إلى ما صار إليه المتعلم الذي نشأ تحت وطأة العقاب والقهر. هكذا اعتبر ابن خلدون نتيجة العقاب والقهر قاعدة عامة مطردة تسري على الفرد والمجتمع. وقد استشهد على ذلك بما عرف به اليهود عبر التاريخ من "التخابث والكيده"، ومرد هذا حسب ابن خلدون إلى القهر والعقاب. قال: "وهكذا وقع لكل أمة حصلت في قبضة القهر ونال منها العسف، واعتبره في كل من يملك أمره عليه... وتجد ذلك فيهم استقراء. وانظره في اليهود وما حصل بذلك فيهم من خلق السوء، حتى إنهم



عنوان الفصل الذي ورد فيه كلامه، إذ قال إنَّ الشدة على المتعلمين مضرّة بهم.

ويتضح مما استشهد به ابن خلدون من نصوص أنّ العقاب في الفكر التربوي القديم لم يكن مرفوضاً رفضاً تاماً، وأنه ليس الوسيلة الأولى في التأديب بل هي الوسيلة الأخيرة. أمّا النص الأول فهو لمحمد بن أبي زيد في كتابه، الذي ألفه في حكم المعلمين والمتعلمين، إذ قال “ لا ينبغي لمؤدب الصبيان أن يزيد في ضربهم إذا احتاجوا إليه على ثلاثة أسواط شيئاً”¹¹. ففي النص دليل على أنّ العقاب ليس ممنوعاً في التأديب، لكن ينبغي أن يكون معتدلاً منضبطاً، لا عنف فيه ولا مبالغة، فقد حدّد محمد بن أبي زيد مقدار العقوبة. وهذا النص دليل أيضاً على أنّ العقاب لا يستعمل إلاّ إذا احتيج إليه، أي ينبغي للمعلم أن يستعمل أساليب أخرى غير العقاب كأسلوب الموعظة مثلاً.

وأما النص الثاني فهو لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، حيث قال: ” من لم يؤدبه الشرع لا أدبه الله”¹². وقال ابن خلدون معلقاً على هذا النص: ” حرصاً على صون النفوس عن مذلة التأديب، وعلماً بأنّ المقدار الذي عينه الشرع لذلك أملك له، فإنه أعلم بمصلحته”¹³. من هنا يبدو أنّ ابن خلدون كان يحذر من المبالغة في التأديب بالعقوبة،

فهو يتفق مع محمد بن أبي زيد في مقدار العقوبة الشرعية للتأديب.

وأما النص الثالث فهو كلام هارون الرشيد إلى خلف الأحمر مؤدب ولده، وقد عبّر ابن خلدون عن إعجابه بهذا النص الذي اعتبره مذهباً تربوياً قائماً بذاته، ولعل هذا الإعجاب مرده إلى كون النص يشتمل على أهم عناصر عملية التعليم التي أمر هارون الرشيد خلف الأحمر أن يعمل بها في تأديب ابنه، فكلامه يشتمل على المحتوى الذي ينبغي أن يلقنه لابنه، كما يشتمل على أساليب التعليم. وهذا نص ابن خلدون: “ ومن أحسن مذاهب التعليم، ما تقدم به الرشيد لمعلم ولده. قال خلف الأحمر: ” بعث إلي الرشيد في تأديب ولده محمد الأمين فقال: ” يا أحمر إن أمير المؤمنين قد دفع إليك مهجة نفسه وثمره قلبه، فصير يدك عليه مبسوطة وطاعته لك واجبة. فكن له بحيث وضعك أمير المؤمنين. أقرئه القرآن وعلمه الأخبار وروه الأشعار وعلمه السنن، وبصّره بمواقع الكلام وبدّئه وامنعه من الضحك إلاّ في أوقاته، وخذه بتعظيم مشايخ بني هشام، إذا دخلوا عليه، ورفع مجالس القواد إذا حضروا مجلسه. ولا تمرّن بك ساعة إلاّ وأنت مغتتم فائدة تفيده إياها من غير أن تحزنه، فتميت ذهنه. ولا تمنع في



مسامحته، فيستحلي الفراغ ويألفه. وقومه ما استطعت بالقرب والملاينة، فإن أباهما فعليك بالشدة والغلظة¹⁴.

و بين الدكتور عبد الله عبد الدايم أنّ المربين المسلمين القدامى متفقون على أنّ العقاب التربوي لا ينبغي أن يلجأ إليه إلا بعد فشل أسلوب التعليم باللطف والملاينة، إذ الضرب الخفيف ينبغي ألا ينفذ إلا إذا لم ينفع الإنذار والتوبيخ، والزجر، وللعقاب البدني آداب عند المربين المسلمين، منها ألا يتعدى العقاب ثلاث ضربات، وإذا كان جرم المتعلم يستوجب أكثر من ثلاث فلا بد من أخذ رأي ولي أمره، وألا يضرب الطفل قبل عشر سنوات وبعد البلوغ، وألا يضرب على الوجه أو الرأس، وأن يكون العقاب الأول قاسياً جدياً، وأن لا يكثر المعلم من استعمال أسلوب العقاب، وألا يستعمله متشفاً بل مؤدباً رحيماً...¹⁵.

إذن كان لا بد من منع العقاب واعتبار المعاقب مجرماً جانياً، يستحق العقوبة، ولما كان من الصعب تقنين العقاب وتحديد ضوابطه وحدوده في عصرنا فقد منع منعا كلياً لا استثناء فيه، وهنا تكمن إشكالية العقاب، فما قد تراه أنت عقاباً قد يراه الآخر عنفاً وإرهاباً وانتقاماً.

الحقيقة أن هذا القانون كان برداً

وسلاماً على المدرسين، لأنه أراحهم من البحث على العصي، والحرص على تأمينها من السرقة، وأراحهم كذلك من التعب والتوتر الذي يعقب العقاب المادي والمعنوي وأعفاهم من مشاكل أخرى عديدة.

صار المدرسون دعاة للتعليم بالتالي هي أحسن: قم بواجبك ولا ترغم أحداً على التعلم، فالعصر عصر حرية وديمقراطية، أصبح التعليم في ظل الحرية والديمقراطية وحقوق الطفل يلزمنا نحن المدرسين على ألا نتدخل فيما لا يعنيننا، فحينما نشرح الدرس ونلقيه، ونحث المتعلمين على الانتباه، ونحدد لهم أنشطة العمل المنزلي، تنتهي مهمتنا. بمعنى أن المدرس لا يستطيع أن يتجاوز مهمته هذه، فيعاقب من لا ينتبه أو لا ينجز العمل المنزلي، أو لا يكتب دروسه... لأن الوسائل الممكنة استنفذها ولم تبق سوى وسيلة العقاب والعقاب ممنوع. وحينما نعاقب المتعلم على هذه الأمور الشخصية التي تهمة أولاً وأخيراً، فنحن نضايق حرية، ونتصرف معه بدكتاتورية لأننا نفرض عليه أفكارنا ونسلط عليه وصايانا بالقوة، وهذا ضد الديمقراطية. مهمتنا اليوم يمكن حصرها في ما يلي: ادع إلى التعلم، فمن شاء فليتعلم ومن لم يشأ فله ذلك.

هكذا كل تلميذ اليوم حري في أن يتعلم أو



لا يتعلم، أي أن ينتبه أو لا ينتبه، أن يراجع دروسه أو لا يراجع، أن ينجز التحضير أو لا ينجز، أن يكتب الدرس أو لا يكتب، أن يحضر الكتاب أو لا يحضر...؛ كل ذلك داخل في شؤونه الداخلية، ولا حاجة للمدرس في التدخل فيها، هي الحرية أنعمت عليه. هناك حالة وحيدة يمكن للأستاذ أن يتدخل، وهي حالة شغب، أي أن يعرقل المتعلم الدرس أو أن يعتدي على أحد أصدقائه أو مدرسه اعتداءً معنوياً أو مادياً داخل القسم، حتى في هذه الحالة لا يسمح بالعقاب المعروف، بل على المدرس أن يكتب تقريراً حول الحالة ثم يكل أمرها إلى الإدارة لتتصرف قانونياً. تنبيه، ثم التزام، ثم انعقاد المجلس لاتخاذ العقوبة القانونية المناسبة (عطلة قصيرة

لمدة ثلاثة أيام، أو طويلة من عشرين يوماً، أو انتقال إلى مؤسسة أخرى).

خلاصة القول إن العقاب أسلوب من أساليب التربية والتعليم، له آدابه وضوابطه، ينبغي أن تراعى حتى لا يتحول العقاب التربوي إلى انتقام وتعذيب، ومنعه ليس حلاً، لأن من المتعلمين من لا ينجز إلا بالعقاب، وهؤلاء على قلتهم يلوثون جو الدراسة، ولعل منع العقاب في المدرسة من أهم أسباب هبوط مستوى المتعلمين، وعليه فلا بد من إعادة النظر في مسألة العقاب التربوي، وإذا كان لا بد من منعه تجنباً لأي شطط في استعماله، فينبغي وضع قوانين صارمة بديلة للعقاب البدني قادرة على إعادة الهيبة للمدرسة العمومية.

الهوامش

- 1 - منهج التربية الإسلامية. ج. 1. ص. 190-189.
- 2 - المرجع نفسه. ص. 190.
- 3 - منهج التربية الإسلامية. محمد قطب. ص. 190-192.
- 4 - مقدمة ابن خلدون. تحقيق درويش الجويدي. المكتبة العصرية. صيدا. بيروت. 2002. ص. 538-539.
- 5 - مقدمة ابن خلدون. تحقيق درويش الجويدي. المكتبة العصرية. صيدا. بيروت. 2002. ص. 539.
- 6 - المصدر نفسه. ص. 539.
- 7 - المصدر نفسه. ص. 538.
- 8 - المصدر نفسه. ص. 538.
- 9 - المصدر نفسه. ص. 538.
- 10 - المصدر نفسه. ص. 539.
- 11 - مقدمة ابن خلدون. تحقيق درويش الجويدي. المكتبة العصرية. صيدا. بيروت. 2002. ص. 539.
- 12 - المصدر نفسه. ص. 539.
- 13 - المصدر نفسه. ص. 539.
- 14 - مقدمة ابن خلدون. تحقيق درويش الجويدي. المكتبة العصرية. صيدا. بيروت. 2002. ص. 539.
- 15 - التربية عبر التاريخ. دار العلم للملايين. بيروت. ط. 4. يونيو 1981. ص. 196-193.

